

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12215 - لا عقر ( لا عقر في الإسلام كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى أي ينحرونها ويقولون : إن صاحب القبر كان يعقر للأضياف أيام حياته فتكافئه بمثل صنيعه بعد وفاته ( 3 / 271 ) النهاية . انتهى . ب ) في الإسلام .  
( د عن أنس ) ( رواه أبو داود كتاب الجنائز - باب كراهية الذبح عند القبر رقم [ 3206 ] . ص )